Distr
LIMITED

A/C.4/32/L.21
9 November 1977
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون
اللجنة الرابعة
البند ٢٤ من جدول الأعمال

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة سانت هيلانة

مشروع اتفاق رأى

ان الجمعية العامة ، بعد أن استمعت الى بيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة (١) ، وقد درست الفصل المتعلق بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢) ، تؤكد من جديد حق شعب سانت هيلانة ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ . واذ تحيط الجمعية العامة علما بالتزام حكومة المملكة المتحدة احترام رغبات شعب الاقليم فيما يتعلق بتقدمه نحو تقرير المصير ، وبانتهاج سياسة تستهدف تنفيذ مقرر الجمعية العامة ٣١/٤٠٦ ألف بشأن سانت هيلانة ، المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، تؤكد من جديد أن المساعدة الانمائية المستمرة من جانب الدولة القائمة بالادارة تشكل ، هي وأى مساعدة يمكن للمجتمع الدولي أن يقدمها ، وسيلة هامة لتنمية امكانيات الاقليم الاقتصادية ، وزيادة قدرة شعبه على أن يحقق الأهداف المبينة في الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة تحقيقا كاملا . وفي هذا الصدد ، تحيط الجمعية العامة علما بالتزام الدولة القائمة بالادارة بتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية لسانت هيلانة ، بالتعاون الوثيق مع الممثلين المنتخبين لشعب الاقليم . وتحيط الجمعية العامة علما أيضا بالموقف الايجابي الذى تتخذه الدولة القائمة بالادارة

---

(١) A/C.4/32/SR.12.

(٢) A/32/23/Add.4 ، الفصل العشرون .

فيما يتعلق بمسألة استقبال البعثات الزائرة ، وتطلب الى رئيس اللجنة الخاصة أن يتابع مشاوراته في هذا الخصوص بغية ايفاد بعثة من هذا النوع الى الاقليم حسب مقتضى الحال . وترجو الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تعمد ، فيما يتعلق بسانت هيلانة ، الى البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان ، وذلك بالتعاون المستمر مع الدولة القائمة بالادارة ، وأن توافي الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين بتقرير عن ذلك .

- - - - -